قرار رقم (١١٥) لسنة ٢٠٢٤
بتاريخ ١٩/ ٥/ ٢٠٢٤
بشأن منح شركة إي بي إي للتخصيم EBE FACTORS
الموافقة من حيث المبدأ على إضافة نشاط التأجير التمويلي إلى لغرضها
بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (١٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٩

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنه ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٣٧) لسنة ٢٠١٨ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره لشركات التأجير التمويلي والتخصيم وتعديلاته،
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (١٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٥/٩ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـــرر

المادة (١) :الموافقة من حيث المبدأ على اضافة نشاط التأجير التمويلي إلى غرض شركة / إي بي إي للتخصيم EBE FACTORS اعمالا لأحكام القانون رقم ١٧٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم نشاطي التأجير التمويلي والتخصيم ، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٣٧ لسنة ٢٠١٨.

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح